

## 1695 - حكم المصنوعات من جلود الحيوانات

### السؤال

ما هو الضابط في استخدام الجلود سواء كانت مأكولة اللحم أو غير مأكولة اللحم ، سواء كانت مدبوغة أو غير مدبوغة ؟

### الإجابة المفصلة

أما جلود الحيوانات التي تحل بالذكاة فإنها ظاهرة ، لأنها صارت طيبة بالذكاة كجلود الإبل والبقر والغنم والظباء والأرانب وغيرها ، سواء دبفت أم لم تدبغ ، وأما جلود غير المأكول كجلود الكلاب والذئاب والأسود والفيلة ، وما أشبهها فإنها نجسة ، سواء ذبحت أو ماتت أو قتلت ، لأنه وإن ذبحت لا تحل ولا تكون طيبة ، فهي نجسة ، وسواء دبفت أم لم تدبغ على القول الراجح ، لأن القول الراجح أن الجلود النجسة لا تطهر بالدجاج ، إذا كانت من حيوان لا يحل بالذكاة .

أما جلود الميّة مما ذكى فإنها إذا دبفت صارت ظاهرة ، وقبل الدبغ هي نجسة ، فصارت الجلود الآن على ثلاثة أقسام :  
القسم الأول : طاهر ، دبغ أم لم يدبغ ، وهو جلود الحيوان المذكى إذا كان يؤكل .

القسم الثاني : جلود لا تطهر لا بعد الدبغ ولا قبل الدبغ فهي نجسة ، وهي جلود ما لا يؤكل لحمه كالخنزير .  
القسم الثالث : جلود تطهر بعد الدبغ ولا تطهر قبله ، وهي جلود ما يؤكل لحمه إذا ماتت بغير ذكاة .